

Distr.: General
26 February 2002
Arabic
Original: English



مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى مجلس الأمن التقرير الفصلي الثامن للرئيس التنفيذي للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (أنموفيك)، المقدم بموجب الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (انظر المرفق).

المرفق

التقرير الفصلي الثامن للرئيس التنفيذي للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقيق والتفتيش (أنغوفيك)، المقدم بموجب الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩)

مقدمة

١ - يغطي هذا التقرير، وهو ثامن تقرير^(١) يقدم بموجب الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩)، أنشطة لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقيق والتفتيش (أنغوفيك) خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢.

الإحاطات والمشاورات التي قام بها الرئيس التنفيذي

٢ - واصل الرئيس التنفيذي في الفترة قيد الاستعراض ما درج عليه من تقديم إحاطات شهرية إلى رؤساء مجلس الأمن. كما واصل إطلاع الأمين العام وكبار موظفيه على أنشطة اللجنة واستعداداتها لعمليات التفتيش. وقام الرئيس التنفيذي أيضا بزيارة العاصمة واشنطن لإجراء مشاورات مع كبار المسؤولين في إدارة الولايات المتحدة. وفي نيويورك، قدم الرئيس التنفيذي أيضا إحاطات إلى زواره من الوزراء والبرلمانيين والمسؤولين الحكوميين وأدلى بأحاديث لمثلي وسائل الإعلام.

الموظفون

٣ - حتى نهاية شباط/فبراير ٢٠٠٢، كان ملاك موظفي اللجنة الأساسيين، في الفئات الفنية بالمقر، يتألف من ٥٠ شخصا من ٢٦ جنسية، منهم ٩ نساء. وبالإضافة إلى ذلك، توجد أسماء ١٨٠ خبيرا من ٣٦ جنسية على قائمة الخبراء المدربين الذين سيكونون في خدمة اللجنة في العراق.

٤ - وواصلت اللجنة التعاقد مع مستشارين لتقديم خدماتهم خلال فترات قصيرة حينما لا يكون من الضروري أن تتوفر عن طريق الموظفين الداخليين خبرة معينة بصورة مستمرة. وتشمل أنشطة هؤلاء المستشارين توحيد المعلومات الأساسية المتعلقة بالمواقع التي سيق تفتيشها والخاضعة للرصد، من أجل المساعدة على تخطيط عمليات التفتيش على نحو أفضل؛ والتعمق في تحليل إعلانات العراق بخصوص أنشطته في مجال الأسلحة البيولوجية؛ وتحسين

(١) صدرت التقارير الفصلية السبعة السابقة عن اللجنة في الوثائق S/2000/516 و S/2000/835 و S/2000/1134، و S/2001/177 و S/2001/515 و S/2001/833 و S/2001/1126.

أشكال إعلانات العراق في ما يتعلق بالمراقبة، اللازم تقديمها بموجب القرار ٧١٥ (١٩٩١)؛ وتقديم الدعم لأنشطة اللجنة من حيث التدريب.

التدريب

٥ - لا تزال اللجنة تولي أولوية كبيرة للتدريب المستمر لموظفيها وللأشخاص المدرجة أسماؤهم على القوائم، كجزء من استعدادها لإنجاز عملها في العراق. وبدأت الدورة التدريبية العامة الخامسة، التي ستدوم خمسة أشهر، في جنيف يوم ١٨ شباط/فبراير وستنتهي يوم ٢٢ آذار/مارس. ويشارك فيها ٥٤ فرداً من ٢٨ جنسية تقريباً. وكما كان الحال بالنسبة للدورات السابقة، تشمل الدورة التدريبية الحالية محاضرات عامة عن ولاية اللجنة وحقوقها، وواجبات العراق إزاءها، وبرامج التسليح العراقية المحظورة، وتوفير التدريب في مجالات محددة. كما تشمل الدورة موضوعي الصحة والسلامة. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً للفقرة ٦ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)، يُقدم للمشاركين التدريب في مواضيع تاريخ العراق وسياسته وديانته وثقافته. وعند إتمام الدورة التدريبية الخامسة، ستكون لدى اللجنة قائمة بأسماء ما يناهز ٢٣٠ شخصاً مدرباً للعمل في العراق.

٦ - وعلاوة على ذلك، تواصل اللجنة توفير تدريب أكثر تخصصاً للموظفين الموجودين وللأشخاص المدرجة أسماؤهم على قائمة الخبراء المدربين. ونُظمت دورة تدريبية متطورة ثانية في مجال الصواريخ في الفترة من ٣ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر. وحضرها اثنان وعشرون خبيراً من ١٣ بلداً. وركزت الدورة على تدريبات التفتيش العملية. كما نُظمت أول دورة تدريبية متطورة في مجال الكيمياء، ضمت ٢٢ خبيراً من ١٥ بلداً، في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير. وكان الغرض من هذه الدورة التدريبية المتطورة، شأنها في ذلك شأن الدورة الخاصة بمجال الصواريخ، تلقين مهارات التفتيش العملية أو تحسينها.

٧ - كما نُظمت في الفترة من ٤ إلى ٨ شباط/فبراير دورة تدريبية بشأن معدات المختبرات الكيميائية المتخصصة. وشارك فيها ثلاثة عشر خبيراً من ١١ بلداً. وكانت هذه الدورة بالذات أول خطوة على درب إعداد الموظفين وتدريبهم لتشغيل مختبر التحليل الكيميائي في مركز بغداد للرصد والتحقق المستمرين، التابع للجنة. وتواصل اللجنة تدريب كبار المفتشين (من بين موظفي المقر الأساسيين) الذين سيعملون مستقبلاً. ونُظمت بضع حلقات خلال الفترة قيد الاستعراض. كما أتاحت اللجنة لمدربيها ومحاضريها المعنيين بالتدريب فرصة حضور دورات تدريبية تهدف إلى تعزيز مهارات التلقين لديهم.

٨ - ويحدو اللجنة شعور بالامتنان للدول الأعضاء التي لا تزال تدعم أنشطة التدريب.

الأنشطة الأخرى

٩ - على نحو ما كلف به مجلس الأمن في الفقرة ٢ من قراره ١٢٨٤ (١٩٩٩)، تواصل اللجنة التخطيط لإنشاء نظام لتعزيز الرصد والتحقق المستمرين، وهو ما سيمكن من تنفيذ الخطة الموافق عليها بموجب القرار ٧١٥ (١٩٩١) ومعالجة قضايا نزع السلاح المعلقة. ففيما يخص هذه القضايا، تواصل اللجنة إعادة النظر في تقييم قضايا نزع السلاح المعلقة وتحسينه والبحث عن حلول ممكنة. وفي الوقت ذاته، يجري العمل على تصنيف قضايا نزع السلاح المعلقة في مجموعات من أجل الوصول إلى فهم أفضل للعلاقات التي تربطها بعضها ببعض ولأهميتها المحتملة. ويشغل هذا العمل - التحسين والتصنيف - قدرا كبيرا من موارد الموظفين، خاصة من داخل شعبة التحليل والتقييم، وينبغي أن يشكل جزءا من أساس برنامج أعمال المستقبل الذي ورد في الفقرة ٧ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) ولتخطيط عمليات الرصد والتحقق والتفتيش في المستقبل.

١٠ - والأعمال التحضيرية في مجال تخطيط عمليات التفتيش مستمرة. فقد أنشئت قاعدة البيانات المركزية للمواقع وتُسجل فيها حاليا البيانات. وقد تمت مواءمة هذه القاعدة مع تلك التي يستخدمها فريق العمل التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعلاوة على ذلك، استمر إنجاز المزيد من العمل فيما يتعلق بشكل ومحتوى إعلانات الرصد التي يتعين على العراق تقديمها بمقتضى القرار ٧١٥ (١٩٩١).

التصدير/الاستيراد

١١ - بموجب أحكام قرار مجلس الأمن ١٠٥١ (١٩٩٦)، تواصل الوحدة المشتركة بين لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية تلقي إشعارات من الدول الأعضاء عن شحنات الأصناف ذات الاستخدام المزدوج المصدرة إلى العراق. إلا أن العراق لم يقدم الإعلانات المطابقة لذلك حتى الآن.

١٢ - وتواصل هذه الوحدة استعراض جميع العقود المبرمة مع حكومة العراق بمقتضى أحكام القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، وتواصل تقديم المساعدة الفنية لمكتب برنامج العراق والدول الأعضاء.

١٣ - وقام خبراء اللجنة باستعراض خطة التوزيع للمرحلة الحادية عشرة من برنامج "النفط مقابل الغذاء"، وذلك للتحقق من عدم وجود مواد محظورة؛ ولم يعثروا على أي منها.

مكتب المعلومات الخارجية

١٤ - قام معهد مونتيري للدراسات الدولية، في كانون الثاني/يناير، باستعراض خارجي ضخم للمعلومات المستقاة من مصادر مفتوحة خلال الفترة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ إلى ٢٠٠١. وسُجّلت البيانات، التي تشمل حوالي ٣٠٠ ٢ مقالة منشورة بشأن العراق وأسلحة الدمار الشامل، في قاعدة البيانات المركزية للجنة، ويقوم بدراساتها حالياً خبراء التحليل التابعون للجنة. وتواصل اللجنة مناقشتها مع معهد مونتيري وغيره من الجهات التي يُحتمل أن تتيح هذه المعلومات لضمان تغطية تلك الفترة بصورة أكبر وإمكانية تقديم مواد ذات صلة بالموضوع بشكل مستمر. كما أنها تسعى للحصول على مشورة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي تتوفر على خبرة هائلة في هذا الصدد.

التصوير بالأقمار الصناعية

١٥ - خلال الفترة قيد الاستعراض، قدمت دول أعضاء إحاطات بشأن الأنشطة وتغييرات البنى التحتية في المواقع الخاضعة للرصد في العراق. وستواصل اللجنة السعي للحصول على العروض والمنتجات من الحكومات التي تقدم لها الدعم والتي تملك وسائل التصوير بالأقمار الصناعية. كما أنها ستواصل استكشاف مصادر بديلة للتصوير التجاري بالأقمار الصناعية إضافة إلى العقد المبرم أصلاً. وسيستمر العمل في مسح الصور الجوية إلكترونياً وإدخالها في الأرشفة وربطها بقاعدة البيانات المركزية للمواقع.

الأرشفة وقاعدة البيانات

١٦ - يتواصل مسح الوثائق إلكترونياً وإدخالها في قاعدة البيانات المركزية.

الصحة والسلامة؛ الدليل الإداري

١٧ - انتهى خبراء اللجنة من وضع مبادئ توجيهية داخلية بشأن الصحة والسلامة المهنية أثناء عمليات التفتيش في العراق. وهي تشمل ترتيبات لإنجاز عمليات التفتيش بسلام في العراق وتتناول مخاطر خاصة مثل الذخائر غير المنفجرة والعوامل الحربية الكيميائية والبيولوجية والملوثات والمخاطر الصناعية العامة. وسيستمر استكمال هذه المبادئ التوجيهية في ضوء توافر المعدات والمحسّنات الجديدة والتطورات الحاصلة في قطاع الصحة والسلامة. وانتهى من إعداد دليل إداري وُزِع على الموظفين. وهو يكمل القواعد التنظيمية المعمول بها في الأمم المتحدة ويضم البعض منها.

هيئة المفوضين

١٨ - عقدت هيئة المفوضين دورتها العامة الثامنة في جنيف يومي ١٨ و ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وكما كان الحال في المرات السابقة، حضر هذه الدورة مراقبون من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، إلى جانب أعضاء الهيئة.

١٩ - وتلا الرئيس التنفيذي على المفوضين تقريراً شفويًا عن أعمال اللجنة منذ الدورة الأخيرة للهيئة التي عُقدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. وأوضح أنه كان برفقة الأمين العام للأمم المتحدة حينما أبلغه عمر موسى، الأمين العام لجامعة الدول العربية، برسالة مفادها أن العراق مستعد لاستئناف الحوار مع الأمم المتحدة دون شروط مسبقة. ومن المفهوم أن الأمين العام سيبحث مسألة تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالعراق، وأن الرئيس التنفيذي سيحضر للانضمام إلى الأمين العام خلال هذا الحوار.

٢٠ - وبالإضافة إلى ذلك، تلقى أعضاء الهيئة إحاطة من مدير شعبة التخطيط والعمليات بخصوص الأعمال والاستعدادات الجارية لما ستقوم به تلك الشعبة من تفتيش. وتناولت إحاطة أخرى المصدر المفتوح لجمع الوثائق التي تلقتها اللجنة بموجب عقدها مع معهد مونتيري للدراسات الدولية.

٢١ - كما تلقت الهيئة تقريراً بشأن العمل الجاري لتصنيف قضايا نزع السلاح المعلقة في مجموعات. وأعطى المفوضون ورقة تتضمن أمثلة على القضايا المقسمة إلى مجموعات من مختلف مجالات الأسلحة.

٢٢ - وعُرضت على الهيئة مسألة أخرى هي الآثار التي ستترتب بالنسبة للجنة إذا ما اعتمد مجلس الأمن في عام ٢٠٠٢ قائمة السلع الخاضعة للاستعراض والإجراءات الخاصة بتنفيذها، المرفقة بقرار مجلس الأمن ١٣٨٢ (٢٠٠١).

٢٣ - وبخصوص كلمة الرئيس الافتتاحية، تمت مناقشة عدة مسائل. وأشارت الهيئة إلى الإجماع الذي بدأ يظهر في مجلس الأمن، والدليل على ذلك قراره ١٣٨٢ (٢٠٠١). وتم التأكيد على أنه نظراً لأهمية وحدة الآراء في المجلس لتيسير استئناف عمليات التفتيش، فإنه لا بد من الوحدة، عندما تُستأنف عمليات التفتيش هذه، من أجل التنفيذ الفعلي لولاية لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش وفقاً لقرارات المجلس. كما شاطرت الهيئة الرأي القائل بأن رفع الجزاءات المفروضة على العراق لن يمكن تحقيقه إلا عن طريق تنفيذ العراق لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٢٤ - ورحبت الهيئة بالإحاطة المتعلقة بالاستعدادات الجارية لعمليات التفتيش. ولاحظت الهيئة بارتياح مقدار الأعمال التحضيرية الذي أُنجز حتى الآن. وشددت على أهمية أن تحدّد هذه الأعمال التواتر الواضح للإجراءات التي ستُتخذ، وأن تكون مرنة بما فيه الكفاية للتكيف مع مختلف الحالات الطارئة.

٢٥ - ولاحظت الهيئة أن قائمة السلع الخاضعة للاستعراض والإجراءات الخاصة بتنفيذها، المرفقة بقرار مجلس الأمن ١٣٨٢ (٢٠٠١)، قد تستوجب وجود موظفين إضافيين وأماكن إضافية. وقد حُثّت اللجنة على مواصلة استعداداتها بحيث تكون مستعدة للقيام بدورها هي في تنفيذ الإجراءات الجديدة. بمجرد أن يعتمد مجلس الأمن قائمة السلع الخاضعة للاستعراض والإجراءات الجديدة.

٢٦ - وبخصوص التقرير المتعلق بالأعمال الجارية لتبيان نزاع السلاح المعلقة وتقسيمها إلى مجموعات، رحبت الهيئة بهذه الوثيقة وعرضها شفويا، وشددت على الطابع الملح لهذه الأعمال، وتقدمت باقتراحات لتحسين المنهجية المعتمدة في تقسيم تلك القضايا إلى مجموعات.

٢٧ - هذا وقد قررت الهيئة عقد دورتها المقبلة يومي ٢٩ و ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٢ في مقر الأمم المتحدة.

٢٨ - ووفقا للفقرة ٥ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)، أُجريت مشاورات مع المفوضين بشأن مضمون هذا التقرير.